

<p>التسمية: الآلية الوطنية لاعادة الادماج الاجتماعي والاقتصادي للتونسيين العائدين "تونسنا"</p>	<p>رمز الاجراء: 001-12G-MINAS</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية ديوان تونس سين ب الخارج</p>
--	---------------------------------------	--

تعريفات/ مصطلحات فنية هامة خاصة بالإجراء

اعادة ادماج المهاجرين

1- التسمية القانونية باللغة العربية

الآلية الوطنية لاعادة الادماج الاجتماعي والاقتصادي للتونسيين العائدين "تونسنا"

2- التسمية القانونية باللغة الفرنسية

Dispositif national pour la réinsertion socio-économique des migrants Tunisiens de retour « Tounesna »

3- التسمية المتداولة الجاري بها العمل

"تونسنا"

4- أ المراجع القانونية للإجراء:

اتفاقية مصادق عليها

4-ب المراجع القانونية للإجراء:

برنامج التعاون الدولي ((progres migration tunisie) الممول من قبل الصندوق الائتماني للطوارئ لدى الاتحاد

الأوروبي

5-أ المراجع الأخرى للإجراء

5 اتفاقيات : ANETI , CGPS , OFII , GIZ , OIM

5-ب قائمة المراجع الأخرى للإجراء

"لاشي"

6- الغاية من الإجراء

• إعادة إدماج التونسيين العائدين.

• تيسير الحصول المهاجرين التونسيين العائدين على حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية من خلال البرامج الوطنية

المتوفرة لدى هذه المؤسسات: ديوان التونسيين بالخارج (OTE) الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل (ANETI) الادارة

العامة للنهوض الاجتماعي مع مساعدات مالية في المجال الاجتماعي والاقتصادي حسب شروط يقع تحديدها مع الجهة

الممولة.

7- رقم/ رمز التعريف الداخلي للإجراء

8- تصنيف الإجراء وفق القطاع **secteur**

خدمات

9- تصنيف الإجراء ضمن المجال **domaine**

خدمات اجتماعية

10- سند طلب إنجاز الإجراء

مطبوعة, الموافقة على مشاركة المعلومات والبيانات الشخصية (ملف ووثائق تثبت مدة الإقامة بالخارج وتاريخ العودة إلى

تونس) وإدراج مَلّ المعطيات في بنك المعطيات الخاص بـ"تونسنا"

11- في صورة اعتماد نموذج (**formulaire**) لطلب الإجراء يرجى التنصيص على شكله

12- سند إتمام الإجراء والحصول على الخدمة

عقد التمتع بمنحة (في صورة التمتع بالمساعدات المالية)

13- الشكليات المستوجبة للقيام بالإجراء تتضمن:

الإشهاد بمطابقة النسخ لأصولها، التعريف بالإمضاء، استخراج وثائق من الحالة المدنية، استخراج وثائق من السجل الوطني للمؤسسات، استخراج وثائق لدى المحاكم، تقديم نسخ من وثائق تعريف رسمية، كل الوثائق التي تثبت الوضعية الهشة والحاجة إلى المساعدة و إلى إعادة الإدماج.

14- الأشخاص المعنيون بالإجراء

التونسيون العائدون إلى أرض الوطن.

15- توضيحات حول الأشخاص المعنيين بالإجراء

المهاجرين التونسيين العائدين إلى أرض الوطن

• تونسي الجنسية

• أكثر من 18 سنة

• عائد من فرنسا أو بلجيكا أو ألمانيا أو النمسا أو سويسرا منذ اقل من 12 شهر وأقام بها لمدة 6 أشهر متتالية على الأقل.

• بالإضافة إلى التونسيين العائدين من البلدان الأخرى والذين لا تشملهم المساعدات المالية من خلال مرافقتهم

عن طريق البرامج الحكومية المتوقّرة لدى المؤسسات الشريكة ANETI , CGPS

• أن يكون في وضعية هشة وفي حاجة إلى المساعدة / إعادة الإدماج

16- يرجى تصنيف الإجراء ضمن مراحل أو أحداث حياة كبرى

17-أ- الأجل القانونية لإنجاز الإجراء

حسب الحالات في حالة عدم الانتفاع بمساعدات مالية.

في صورة الانتفاع بمساعدات مالية محدّدة بأجل.

17-ب- الأجل الفعلية لإنجاز الإجراء

حسب الحالات في حالة عدم الانتفاع بمساعدات مالية.

في صورة الانتفاع بمساعدات مالية : آجال المساعدات الاجتماعية 6 أشهر

آجال المساعدات الاقتصادية 12 شهر

17-ج- مراحل إنجاز الإجراء

قبول الملف، لجنة دراسة الملفات، لجنة المصادقة على المشاريع، التمويل.

17-د- مكان السحب/ الإيداع

ديوان التونسيين بالخارج: مكاتب الآلية الوطنية "تونسنا".

17-هـ- مكان الإيداع لكل مرحلة ( في صورة اختلافه عن مكان السحب)

مكاتب "تونسنا"

18- أ الجهة المتعهدة بقبول المطالب المتعلقة بالإجراء

مستشاري الآلية "تونسنا" ANETI, CGPS,OTE في مكاتب "تونسنا"

18-ب الهياكل الإدارية و/أو غير الإدارية الواجب الاتصال بها لتوفير الوثائق اللازمة للإجراء

هياكل إدارية داخلية: مستشاري الآلية لتعمير ملف الانتفاع بالمساعدات المالية

هياكل إدارية خارجية: بلدية، في بلد الإقامة في الخارج لاثبات الإقامة به...

19-أ الجهات المتدخلة في دراسة الملف المتعلق بالإجراء

مستشاري الآلية "تونسنا" ، الجهة الممولة ،الهياكل المختصة APIA, APII ، البيئة ، التجارة...

19-ب عدد الهياكل الإدارية المتدخلة في مسار دراسة الملف

0

19-ج عدد الهياكل الإدارية الخارجية المتدخلة في دراسة الملف؟

حسب الحالات وحسب قطاع اختصاص المشروع

19-د الهياكل غير الإدارية المتدخلة في دراسة الملف

الجهة الممولة

20- الجهة المكلفة بإنجاز المرحلة النهائية للإجراء والإعلام بمآله

مكاتب المتابعة Oppérateur de suivi تنفيذ جدول أعمال الخاصة بالادماج الاقتصادي والاجتماعي للتونسيين المهاجرين العائدين.

21-أ طريقة التبليغ في صورة وجود وثائق منقوصة

عبر الهاتف, عبر الارساليات القصيرة, عبر البريد, عبر البريد الإلكتروني, الاتصال المباشر

21-ب الهيكل الإدارية المعنية بالإعلام في صورة وجود تغيير طارئ أو حدث فحني يخص الإجراء

الجهة المكلفة بتقبل المطالب المتعلقة بالإجراء: مستشاري آلية تونسنا مع فريق العمل Task force

22-أ هل أن الإجراء يعتبر مشتركا ؟ (على معنى الفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 605 لسنة 2020)

نعم

22-ب هل أن الإجراء يعتبر معقدا ؟

لا

22-ج مستوى طلب الإجراء من قبل المتعاملين مع الإدارة

طلب هام

22-د في صور الإجابة بـ "ظرفي" على السؤال السابق، يرجى تقديم توضيحات:

23- الشروط الضرورية للقيام بالإجراء

دراسة الملف مع الاستجابة لشروط الانتفاع بالمساعدات المالية التي يتم تحديدها مع الجهة الممولة.

توفر الموارد المالية (حسب الميزانية والممول الاجنبي)

24-أ الوثائق المطلوبة:

كل الوثائق التي تثبت الوضعية الهشة والحاجة للمساعدة (وثائق اثبات الدخل، الحالة الاجتماعية، الحالة المدنية...)

24-ب هل أن كافة المعلومات الضرورية حول كامل مسار إنجاز الإجراء متوفرة وقابلة للنفاذ من قبل المتعاملين مع

الإدارة؟

نعم

25- كفاءة الحصول على المعلومات الضرورية حول الإجراء

بصفة حضورية, موقع واب, عبر الهاتف

26- كيف تصفون مستوى رقمنة الإجراء؟

تم إنشاء بنك معطيات لتسجيل كل المعطيات الخاصة بطالب الخدمة (التونسيين العائدين)

27- اعتماد التبادل البيني للمعطيات والوثائق بين الهياكل العمومية بخصوص اسناد الإجراء

حسب رغبة المعني (يوافق او يرفض بالامضاء على وثيقة الموافقة على مشاركة البيانات والمعطيات الشخصية)

28- طريقة إيداع المطلب المتعلق بالإجراء

بصفة حضورية

29- طريقة المتابعة/ التبليغ بمال المطلب المتعلق بالإجراء

عبر الهاتف أو بصفة حضورية

30- مدة صلوحية الإجراء

حسب الاتفاقية المبرمة وحسب الميزانية المرصودة من الممول الأجنبي

31- دورية إلزامية القيام بالإجراء

تبعاً لتوفر الموارد المالية (حسب الممول الاجنبي)

32-أ المقابل المالي للإجراء ؟

لا

32-ب الحالات التي يتكفل فيها الهيكل المعني بالمصاريف

لا

32-ج وسيلة إثبات الدفع

0

33-أ هل تمارس المصالح الإدارية رقابة مسبقة

لا لأن الميزانية المرصودة لا يقع إدراجها في ميزانية الديوان

33-ب في صورة الإجابة بنعم، يرجى وصف آلية الرقابة المسبقة المعتمدة والجدوى منها  
0

34-أ هل تمارس المصالح الإدارية رقابة لاحقة  
0

34-ب في صورة الإجابة بنعم، يرجى وصف آلية الرقابة اللاحقة المعتمدة والجدوى منها  
35- يرجى إضافة معطيات إحصائية حول الإجراء  
في سنة 2019 تمّ استقبال 896 مهاجر عائد منهم :

• 344 مهاجر انتفعوا ببرامج حكومية متوقّرة

• 377 انتفعوا بمساعدات مالية مقسّمين كآلاتي: 159 الممّول FFU

143 الممّول OFII

75 الممّول GIZ

36- هل لديكم ملاحظات أو مقترحات عامة بخصوص الإجراء قبل المرور إلى مرحلة التقييم  
انشاء ligne budgétaire خاصّة بالديوان لاعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للتونسيين العائدين مع توحيد قيمة  
المساعدات (عائدين من دول عربيّة وبلدان أخرى...)

وزارة الشؤون الاجتماعية ديوان التونس ب.الخارج	بطاقة جرد عدد: 002-12G-MINAS	التسمية: الحجيج مكفولي التونسيين بالخارج
---	---------------------------------	---

تعريفات/ مصطلحات فنية هامة خاصة بالإجراء

- 1- التسمية القانونية باللغة العربية  
الحجيج مكفولي التونسيين بالخارج
- 2- التسمية القانونية باللغة الفرنسية  
parrainage des pèrelins
- 3- التسمية المتداولة الجاري بها العمل  
الحجيج مكفولي التونسيين بالخارج
- 4-أ المراجع القانونية للإجراء:  
بلاغ تصدره شركة الخدمات الوطنية والإقامات حول فتح باب التسجيل لحجيج مكفولي التونسيين بالخارج كل موسم حج
- 4-ب المراجع القانونية للإجراء:  
بلاغ تصدره شركة الخدمات الوطنية والإقامات حول فتح باب التسجيل لحجيج مكفولي التونسيين بالخارج كل موسم حج
- 5-أ المراجع الأخرى للإجراء  
لا شيء
- 5-ب قائمة المراجع الأخرى للإجراء  
لا شيء
- 6- الغاية من الإجراء  
تسهيل ومتابعة عملية تسجيل الحجيج مكفولي التونسيين بالخارج
- 7- رقم/ رمز التعريف الداخلي للإجراء
- 8- تصنيف الإجراء وفق القطاع **secteur**  
خدمات
- 9- تصنيف الإجراء ضمن المجال **domaine**  
خدمات اجتماعية
- 10- سند طلب إنجاز الإجراء  
وثيقة حجز مبدئي مُعرّفة بالامضاء +نسخة من بطاقة اقامة المتكفل بالدفع اونسخة من بطاقة الترسيد القنصلي مصحوبا  
بنسخة من الصفحة الاولى لجواز السفر +نسخة من بطاقة تعريف الحاج
- 11- في صورة اعتماد نموذج (**formulaire**) لطلب الإجراء يرجى التنصيص على شكله
- 12- سند اتمام الإجراء والحصول على الخدمة  
يعتبر التسجيل نهائيا عندما يودع المكلف بالدفع وثيقة الحجز المبدئي معرفة بالامضاء مصحوبة بما يفيد عملية تنزيل معلوم  
الحج اة التحويل البنكي في احدى حسابات الشركة وذلك بالتمثيلات الديبلوماسية والقنصلية بالخارج
- 13- الشكليات المستوجبة للقيام بالإجراء تتضمن:  
التعريف بالامضاء, استخراج وثائق من الحالة المدنية, تقديم نسخ من وثائق تعريف رسمية
- 14- الأشخاص المعنيون بالإجراء  
أفراد, شخص طبيعي
- 15- توضيحات حول الأشخاص المعنيين بالإجراء  
يكون المترشح لاداء فريضة الحج تونسيا  
المتكفل بالدفع يلتزم بدفع تكاليف الحج لدى حسابات شركة الخدمات والإقامات الموجودة بالخارج

16- يرجى تصنيف الإجراءات ضمن مراحل أو أحداث حياة كبرى

17-أ- الأجل القانونية لإنجاز الإجراء

يتم التنصيص على الأجل الواجب احترامها بين مختلف مراحل التسجيل ضمن المنشور الذي تصدره شركة الخدمات

والاقامات خلال كل موسم حج

17-ب- الأجل الفعلية لإنجاز الإجراء

موسم الحج

17-ج- مراحل إنجاز الإجراء

- يتصل المتكفل بالدفع بمقر التمثيلية التونسية بالخارج مصحوبا ببطاقة إقامته أو بطاقة الترسيم القنصلي وبنسخة من الصفحة الأولى لجواز سفره وبنسخة من بطاقة التعريف الوطنية للحاج (أو المكفول).
- يتولى المتكفل بالدفع التسجيل بقائمة حج مكفولي التونسيين بالخارج حسب الأولوية والإمكانية المتاحة والحصول في المقابل على وثيقة حجز مبدئي تتم بمقتضاها عملية تنزيل معلوم الحج أو التحويل البنكي في إحدى الحسابات البنكية الجارية لشركة الخدمات الوطنية والاقامات.
- يصبح الحجز نهائيا عند إيداع المتكفل بالدفع لدى البعثات القنصلية والديبلوماسية أصل وثيقة الحجز المبدئي معرفة بالإمضاء وما يفيد تحويل المبلغ المطلوب وذلك حسب الأجل المنصوص عليها بالبلاغ.
- يتولى المتكفل بالدفع اثر تسديد معلوم الحج إعلام المكفول أو من ينوبه بوجوب الاتصال بصفة مباشرة بشركة الخدمات الوطنية والاقامات لتمام بقية إجراءات السفر مصحوبا بالوثائق اللازمة.
- في صورة العدول عن السفر يتولى المكفول تقديم طب كتابي يتضمن طلب إلغاء عملية تسجيل اسمه بقائمة حج مكفولي التونسيين بالخارج، كما يتولى المتكفل بالدفع تقديم مطلب كتابي لاسترجاع معلوم الخدمات المدفوعة ويتم البت فيها من قبل الشركة، وذلك بعد احتفاظها بمبلغ مصاريف الملف وحسب تمكنها من إعادة تسويق حزمة لخدمات لمكفول اخر.
- إعلام أفراد الجالية بصور المنشور المتعلق بالحج
- تسلم ملفات المكفولين
- إدراجهم في التطبيقية المعلوماتية الخاصة بالحجيج
- مراسلة الشركة المختصة ومدتها بالملفات
- نتائج التعهد الاجتماعي: \* توجيه وإرشاد
- \* في طور المتابعة
- \* إدراجهم في التطبيقية المعلوماتية الخاصة بالحجيج
- \* مراسلة الشركة المختصة ومدتها بالملفات

17-د- مكان السحب/ الإيداع

التمثليات الدبلوماسية والقنصلية للدولة التونسية بالخارج

17-هـ- مكان الإيداع لكل مرحلة ( في صورة اختلافه عن مكان السحب)

ثم • يتولى المتكفل بالدفع اثر تسديد معلوم الحج إعلام المكفول أو من ينوبه بوجوب الاتصال بصفة مباشرة بشركة

الخدمات الوطنية والاقامات لتمام بقية إجراءات السفر مصحوبا بالوثائق اللازمة.

18- أ الجهة المتعدهة بقبول المطالب المتعلقة بالإجراء

شركة الخدمات الوطنية والاقامات

18-ب الهيكل الإدارية و/أو غير الإدارية الواجب الاتصال بها لتوفير الوثائق اللازمة للإجراء

هيكل إدارية داخلية، هيكل إدارية خارجية، هيكل غير إدارية

19-أ الجهات المتدخلة في دراسة الملف المتعلق بالإجراء

ممثل عن البعثات الدبلوماسية والقنصلية

19-ب عدد الهياكل الإدارية الداخلية المتدخلة في مسار دراسة الملف

2

19-ج عدد الهياكل الإدارية الخارجية المتدخلة في دراسة الملف؟

19-د الهياكل غير الإدارية المتدخلة في دراسة الملف

شركة الخدمات الوطنية والاقامات

20- الجهة المكلفة بإنجاز المرحلة النهائية للإجراء والإعلام بمآله

شركة الخدمات الوطنية والاقامات

21-أ طريقة التبليغ في صورة وجود وثائق منقوصة

بصفة حينية، عبر الهاتف، عبر الرسائل القصيرة، عبر البريد، عبر البريد الإلكتروني

21-ب الهياكل الإدارية المعنية بالإعلام في صورة وجود تغيير طارئ أو حدث فجئي يخص الإجراء  
الجهة المكلفة بالإبلاغ بمآل الإجراء

22-أ هل أن الإجراء يعتبر مشتركا ؟ (على معنى الفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 605 لسنة 2020)  
نعم

22-ب هل أن الإجراء يعتبر معقدا ؟

نعم

22-ج مستوى طلب الإجراء من قبل المتعاملين مع الإدارة

طلب هام

22-د في صور الإجابة بـ"طرفي" على السؤال السابق، يرجى تقديم توضيحات:

23- الشروط الضرورية للقيام بالإجراء

احترام الأجل واحترام كل الشروط الصادرة ببلاغ شركة الخدمات الوطنية والاقامات حول فتح باب التسجيل لحجيج  
مكفولي التونسيين المقيمين بالخارج لكل موسم حج.

ن) دفع تكلفة الحج حسب التفاصيل المدرجة ببلاغ شركة الخدمات الوطنية والاقامات لكل موسم حج.

ن) ان يكون الحاج المتكفل به تونسيا.

ن) لا يجوز تنزيل معلوم الحج أو التحويل البنكي قبل الحصول على وثيقة الحجز المبدئي معرفة بالإمضاء من قبل  
التمثليات القنصلية والديبلوماسية بالخارج.

ن) لا يمكن للمتكفل بالدفع تسجيل أكثر من 08 أشخاص بجميع التمثيليات بالخارج.

ن) يجب تنزيل معلوم الحج من قبل أشخاص طبيعيين دون سواهم.

ن) لا يتم تمكين المرأة دون 45 سنة من تأشيرة حج ما لم تكن مرفقة بمحرم شرعي

24-أ الوثائق المطلوبة:

بطاقة إقامة المتكفل بالدفع أو بطاقة الترسيم القنصلي ونسخة من الصفحة الأولى لجواز سفره ونسخة من بطاقة التعريف  
الوطنية للحاج (أو المكفول)

أصل وثيقة الحجز المبدئي معرفة بالإمضاء وما يفيد تحويل المبلغ المطلوب

24-ب هل أن كافة المعلومات الضرورية حول كامل مسار إنجاز الإجراء متوفرة وقابلة للنفاد من قبل المتعاملين مع  
الإدارة؟

نعم

25- كيفية الحصول على المعلومات الضرورية حول الإجراء

بصفة حضورية، عبر الهاتف، مركز نداء، موقع واب، تطبيق معدة للغرض يتم من خلالها التسجيل

26- كيف تصفون مستوى رقمنة الإجراء؟

مرقم جزئيا

27- اعتماد التبادل البيني للمعطيات والوثائق بين الهياكل العمومية بخصوص اسناد الإجراء

نعم

28- طريقة إيداع المطلب المتعلق بالإجراء

عبر التطبيق المعدة للغرض حيث يتم التسجيل بالبعثات الديبلوماسية والقنصلية غير انه يقع تجميعها في مستوى مركزي  
عند شركة الخدمات الوطنية والاقامات

29- طريقة المتابعة/ التبليغ بمآل المطلب المتعلق بالإجراء

بصفة حضورية, عبر الهاتف, عبر الإرساليات القصيرة, عبر البريد الإلكتروني, عبر البريد العادي, عبر البريد مضمون الوصول, عبر البريد مضمون الوصول مع الإبلاغ بالتسليم, عبر موقع واب

30- مدة صلوحية الإجراء

مرتبطة اساسا بموسم الحج من كل سنة

31- دورية إلزامية القيام بالإجراء

سنوية

32- أ المقابل المالي للإجراء ؟

لا

32- ب الحالات التي يتكفل فيها الهيكل المعني بالمصاريف

32- ج وسيلة إثبات الدفع

وصل

33- أ هل تمارس المصالح الإدارية رقابة مسبقة

نعم

33- ب في صورة الإجابة بنعم، يرجى وصف آلية الرقابة المسبقة المعتمدة والجدوى منها

34- أ هل تمارس المصالح الإدارية رقابة لاحقة

نعم

34- ب في صورة الإجابة بنعم، يرجى وصف آلية الرقابة اللاحقة المعتمدة والجدوى منها

عند اكتمال النصاب لا يمكن تسجيل حاج اضافي الا بترخيص من الشركة

35- يرجى إضافة معطيات إحصائية حول الإجراء

36- هل لديكم ملاحظات أو مقترحات عامة بخصوص الإجراء قبل المرور إلى مرحلة التقييم